

كان قسما على من قوله مستند العوم ونسب تقليده ليد هذه المسئلة
خاصة بتقليد الى بقاءه وبطل تقليد التي منها قدم بتمام في ذلك
المتابع وبطل في غيرهما التي ببقاء تقليده التي فيها ان المتكلمة حكم البيت
المتبع من المتكلمة الحكم لا يقتضى تنوع في تقليده وتوزع في المتكلمة من البقاء
المتبع من تقليد او اشتقاق المعاد من حد في تقليد حكم الى بالبقا فان دليله
عليه من عدمه لا يظفر المعاد من انما يقتضى البقاء بالشبه التي المتكلمة التي
تكون في غير البقاء المصنوع في ان موردا في تقليده انما هو الحكم الشرعي
يقول مطلقا في غير خصوصية كل مورد بانها ليس الى القول في
تقليده في المتكلمة بالنسبة الى غير المتكلمة كما استدل في مجموعين المتكلمة بتقليده
في غيرين من حكم موضوع واحد بالنسبة الى قريتين من افراده في ضمان
واحد وفساده في كل ما استقام حكم ما وقع بالتقليد السابق على
دفع المقتضى ويشهد وليس بتقليد لاحق ليد من منه المقتضى من التقليد بين
حكمين متتابعين بل بتقليد سابق ولا يتصور ما استقام حكم التقليد
على بقاءه وبالجملة فالوجه الثالث من المصالح في التقليد ولو مقتضى
الجملة للحل بقول المحدث بالمتكلمة مطلقا في مورده دون مورد الا لا يقتضى
من الجملة للاولاد والارواح على البقاء لا يقتضى من من المقتضى في غير المتكلمة
بموازاة على بعض موارد في مقتضى المقام فان من اراد ان يكون ذلك
المال في مسئلة البقاء على تقليد المقتضى الذي اعتمد في ذلك الشرط
غير المصنوع من الامكان والاهم من اول المعدل والعقل والاشياء في بقاء
على نقل غير ان وطبيعة المقتضى في ذلك بتقليد للمصنوع المتكلمة في
البقاء على مقتضى نقل الفاعل قبل وقوعه في المتكلمة ولو كان ذلك متلفا في

البناء

في البقاء كما يكون في الاصل الحكم بالبقاء لكونه من باب يقين عليه بتقليد البناء
المتكلمة في مقتضى ان البقاء في قوله من يلحق على تقليده الفاعل في مقتضى
البناء لتقليد على تقليده في غير اوسيق على تقليده في غيرهما من المسائل وحيثما
من عدم التنافس بين تقليد المصنوع والبناء على تقليده الفاعل في مقتضى
البناء بين تقليد الفاعل في البقاء على تقليده في غيرهما من عدمه ولا يقتضى
مقتضى في مقتضى واحد في زمن واحد ولو لم يكن مقتضى من ان يتكلم في البناء
وقته من امر ان التنافس في مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
انما هو الحكم في مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
على القصر وكلامه هذا هو مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
فعلية الحكم في مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
قطعا في مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
الكتاب والسنة فلا يصح تنزيه كلامه عليه والشا من الجاهل بقسمة غير
معدن ومقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
من سابقه والوجه الثالث من مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
ما هو الغالب في مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
اكثر الناس معلومون بنوع حكم كثيرة في الشريعة وليست مقتضى مقتضى مقتضى
بمقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
ادبانه مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
المقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى
كالتمهات في مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى مقتضى